



دفتر شروط مالي وقانوني للملف رقم ١٤/٥/٢٠٢٥/١

بخصوص تأمين أكياس نايلون شبك بقياسات مختلفة

لزوم مديرية حقول المنطقة الوسطى

استناداً إلى أحكام الفصل الثالث من القانون رقم ٥١/٢٠٠٤ لعام ٢٠٠٤/٥/١ الخاص بنظام العقود للمؤسسات والشركات العامة .

المادة الأولى:

يعتبر كل مما يلي جزءاً لا يتجزأ من دفتر شروطنا العامة والخاصة .

١- نظام العقود الموحد الصادر بالقانون رقم ٥١/٢٠٠٤ لعام ٢٠٠٤ .

٢- دفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم ٤٥٠/٢٠٠٤ لعام ٢٠٠٤ .

٣- الاستماراة المرفقة بدفتر الشروط المالي والقانوني .

٤- الإعلان الخاص بالملف رقم ١٤/٥/٢٠٢٥ .

٥- يعتبر التشريع العربي السوري هو المرجع المختص في حال غياب النص .

المادة الثانية:

١- التأمينات الأولية : /١٨٥٠٠٠ لـ.س فقط مليون وثمانمائة وخمسون ألف ليرة سورية لا غير .

٢- التأمينات النهائية بنسبة (١٠٪) عشرة بالمائة من قيمة الاحالة تقدم في الحساب المصرف في الشركة السورية للنفط أو

بموجب كفالة أو حوانة مصرافية أو شبك مصدق من المصادر المقدمة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية .

٣- مدة التوريد : ٣٠ يوماً من تاريخ أمر المباشرة .

٤- مكان التوريد : أرض مستودعات مديرية حقول المنطقة الوسطى - الفرقس

٥- آخر موعد لتقديم العروض : حتى نهاية الدوام الرسمي ليوم الاثنين الواقع في ٥/١٩/٢٠٢٥ .

٦- موعد جلسة فض العروض : يوم الثلاثاء الواقع في ٥/٢٠/٢٠٢٥ الساعة ١٢:٢٥ ظهراً في مبنى الإدارة العامة للشركة السورية للنفط بمشروع دمر الطابق /١٢/

٧- قابلية التجزئة : الطلبية غير قابلة للتجزئة

المادة الثالثة:

تقديم العروض ضمن ملفين مختلفين ومحتوين ويوضع هذان الملفان في ملف ثالث مغلق ومح桐 معنون باسم الشركة السورية للنفط - المديرية التجارية ويدون عليه

١- رقم الملف .

٢- موضوع الملف .

٣- موعد الأغلاق .

اسم الشركة العارضة أو اسم العارض .

١- الملف الأول ويجب:

- ١-١ التأمينات الأولية : ((في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بمحظ كفالة أو حواله مصرفيه أو شيك مصدق من المصارف المقيدة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية)) . وتعنى الجهات العامة والجهات التي تعنى بنصوص تشريعية من تقديم التأمينات الأولية . وفي حال وجود شركاء تقدم التأمينات بالتكافل والتضامن بينهم .

- ١-٢ تصريح باطلاع العارض على دفاتر الشروط (المالية والقانونية والفنية) والااعلان لدى الشركة السورية للنفط والالتزام بكافة اثنيو اسواردة فيها و على العارض تقديم دفتر الشروط (المالي والقانوني و دفتر الشروط الفني) موقعين و مختصمين على كافة صفحاتهم) .

- ١-٣ تصريح بأن العارض غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محظوظ على امواله حجزا احتياطيا نصالح الجهات العامة أو حجزا تنفيذيا وألا يكون عضوا في المكاتب التنفيذية للادارة المحلية ضمن محافظته أو عضوا في مجلس الشعب .

- ١-٤ شهادة تسجيل تاجر أو شهادة تسجيل شركة مصدقة أصولا لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر .

- ١-٥ شهادة تسجيل في احدى الغرف التجارية أو الزراعية أو الصناعية أو السياحية حسب الحال لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر .

- ١-٦ سجل عدلي (لاحكم عليه) حديث لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر .

- ١-٧ وثيقة اشتراك بنشرة الاعلام الرسمية مصدقة أصولا

- ١-٨ تحديد موطن مختار بشكل مفصل ويتم ابلاغه ومراسلته عليه لكافة اجراءات الملف ، ويعتبر هذا العنوان ملزما له ولو انتقل الى غيره ما لم يعلم الشركة السورية للنفط بموطنه الجديد ولا تعتبر كافة المراسلات والنبيلات له على موطنها الاول صحيحة حكما .

- ١-٩ تصريح خطى بأن المواد المطلوبة جديدة وغير مجدد ومتوفرة بالأسواق المحلية

- ١-١٠ تصريح بأن العارض لا يملك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعى في اسرائيل وألا يكون مشتركا في أي مؤسسة أو هيئة فيها وألا يكون طرف فى أي عقد للصناعة أو للتجميع أو الترخيص أو المساعدة الفنية مع أي مؤسسة أو هيئة أو شخص في اسرائيل وألا يزاول مثل هذا النشاط في اسرائيل سواء بشخصه أم عن طريق وسيط وألا يساهم بشكل من الأشكال في دعم اسرائيل أو مجدها العربي وفق نص المادة ٦/١١ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ .

- ١-١١ تقديم صورة عن الهوية الشخصية .

- ١-١٢ تقدم كافة الوثائق الواردة أعلاه من العارض ومن قبل الشرك في حال وجود شركاء له .

- ١-١٣ طلب اشتراك بالملف ملخصا عليه الطوابع المالية بقيمة ١٠٠٠٠ ل.س

- ١-١٤ ختم وتوقيع الاستثمار المعرفة بดفتر الشروط المالي والقانوني بعد املاها بكافة المعلومات المطلوبة .

- ١-١٥ إرفاق نسخة من الإيصال الذي يثبت شراء دفاتر الشروط .

- ١-١٧ على العارض تقديم كافة الوثائق المطلوبة أعلاه حرصا على إنهاء اجراءات الدراسة في الجلسة المحددة بتاريخ ٢٥/٥/٢٠٢٥ .

٢- الملف الثاني :

يحتوى على العرض المالي والتجاري مع جدول الأسعار الأفرادية والإجمالية بالليرة السورية الذي يجب أن ينظم من قبل العارض بصورة واضحة جلية دون حك أو شطب أو حشو ولا يجوز أن يتضمن أي تحفظات أو شروط حقوقية أو فنية ولا يعتد بأى منها في حال ورودها، مع إمكانية أن يقدم العرض بالقطع الأجنبى إذا كانت التوريدات ومستلزمات تنفيذ العقد مستوردة من الخارج و يثبت ذلك بوثائق رسمية . وأن أي خطأ في العرض المالي سيكون على مسؤولية العارض وسيتمأخذ مصلحة الادارة بهذا الخصوص .

العادة الرابعية :

مع مراعاة احكام المادة ١٨ من القانون ٥١ لعام ٢٠٠٤ على العارض الالتزام بما يلى:

١- تقديم عرض متوافق مع فقرات المادة الأولى و الثانية و الثالثة أعلاه .

٢- الالتزام بـ دفتر الشروط المالي والقانوني و دفتر الشروط الفني والمواصفات الفنية .

٣- تقديم العرض ضمن المدة المحددة لموعد الاغلاق ، وكل عرض يأتي بعد موعد الاغلاق سيهمل .

٤- تقديم التأمينات الأولية الأصلية كاملة و تسجيلها في ديوان الشركة السورية للنفط ضمن المدة المحددة لموعد الاغلاق .

٥- عدم تقديم مبالغ نقية كتأمينات أولية في العروض المقدمة

المادة الخامسة الضرائب والرسوم :

يتحمل المعهد الضرائب والرسوم التالية :

١-١ طابع العقد بنسبة ٨٠٠٠ من القيمة الإجمالية للتعاقد .

٣-١- نفقات اصدار وتمديد الكفالات الأولية والنهائية .

٤-٢- جميع الضرائب والطوابع والرسوم المالية والبلدية والمحليه المترتبة في الجمهورية العربية السورية والناجمة عن تنفيذ العقد وفق القوانين والأنظمة النافذة .

المادة السادسية :

أحكام عامة:

١- يعتبر كل عرض ساري المفعول مدة (٦٠) ستون يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ موعد الاغلاق ، وبعد انتهاء المدة يعتبر العرض مجدداً حكماً لمدة (٦٠) ستون يوماً ، مالم يتقدم العرض بطلب خطى بسحب عرضه خلال السبعة أيام الأولى التي تلي انتهاء المدة الأولى

٢- يبقى العرض المرشح للراساء مرتبطاً بعرضه لمدة (٩٠) تسعون يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ إبلاغه الإرساء .

٣- على المتعهد المرشح تقديم التأمينات النهائية وفق مبالغ الإرساء مع توقيع مشروع العقد خلال مدة لا تزيد عن ثلاثة أيام من تاريخ تبليغه الإحالة عليه . وفي حال عدم (تقديمه التأمينات النهائية كاملة ، أو في حال عدم حضوره أو امتناعه عن توقيع مشروع العقد) ضمن المهل الممنوحة لتقديمها سيتم اتخاذ الإجراءات القانونية بحقه من قبل الإدارة .

٤- في حال حدوث القوة القاهرة تطبق القوانين والأنظمة السورية ، شريطة اعلام الشركة السورية للنفط بحدث القوة القاهرة بكتاب خطى أو بالفاكس او البريد الإلكتروني خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ حدوث القوة القاهرة .

٥- غرامات التأخير : وفق نص الفقرة / آ / من المادة / ٥٠ / من القانون / ٥١ / لعام ٢٠٠٤ و المتضمنة :

مع مراعاة أحكام المادة / ٥١ / التالية تفرض على المتعهد الذي يتأخر في تقديم احتياجات الجهة العامة عن المدة المحددة لذلك غرامات التأخير المنصوص عليها في العقد و في دفتر الشروط ولو لم يلحق بالجهة العامة أي ضرر على أن لا تقل الغرامه اليومية / ٠٠٠.١ / واحد بالآلاف من الفيـة الإجمالية للعقد و لا يزيد مجموع غرامات التأخير عن / ٢٠ % /عشرون بالمائة من القيمة الإجمالية للعقد .

و يجوز أن يتم حساب غرامات التأخير اليومية على أساس قيمة الجزء المتأخر تسليمه شريطة تحقق الشرطين المتالزمين الآتيين :

أ) أن يتم تسليم المواد الأخرى ضمن المواعيد المحددة .

ب) أن يكون الجزء المتأخر تسليمه مستقلاً في الاستعمال العادي عن باقي المواد الأخرى المسلمة .

٦- طريقة الدفع : يتم دفع قيمة التوريدات نقدياً بالليرات السورية في حال تقديم العرض بالليرة السورية بموجب ضبط استلام و مذكرة ادخال ، أما في حال تقديم العرض بالقطع الاجنبي يتم دفع قيمة التوريدات نقدياً بالليرة السورية حصرأً بتاريخ الاستحقاق ((اليوم التالي لتاريخ صدور محضر الإسلام الاولى)) وفق نشرة أسعار السوق الرسمية الصادرة عن مصرف سوريا المركزي على أن تكون التوريدات ومستلزمات تنفيذ العقد مستوردة من الخارج وبثبت ذلك بوثائق رسمية .

٧- مدة الضمان : / ٣٠ / يوم من تاريخ الإسلام الأولى للمواد .

أ- يضمن المتعهد تقديم المواد وفقاً للمواصفات والخصائص والبيانات الفنية التي جرى التعاقد على أساسها ويشمل هذا الضمان جميع المواد المتعاقف عليها

ضد كل عيب أو نقص أو سوء في التصنيع أو سوء المولد كما يشمل أيضاً حسن سير نوعية المواد موضوع العقد لمدة / ٣٠ / يوم من تاريخ الإسلام الأولى للمواد .

ب- يترتب على المتعهد فضلاً عما سبق ذكره أن يضمن بنتيجة الفحص والتجارب التي تجري أثناء الاستلام انتظام التوريدات تماماً على الشروط الفنية وشروط العقد ودفعات الشروط الخاصة وعدم ظهور أي عيب أو نواقص فيها .

ت- يتزامن المتعهد خلال فترة الضمان المذكورة آنفاً بناء على طلب خطى من الإدارة أن يبدل مجاناً وبدون تأخير جميع العيوب الناشئة عن التصميم أو التصنيع (بمواد جديدة) وإصالتها على نفقة حتى موقع التسليم، على أن لا تكون هذه العيوب ناتجة عن سوء الاستعمال أو سوء التخزين من قبل الإدارة . وتختضع هذه المواد إلى فترة ضمان جديدة مدتها / ٣٠ / يوم من تاريخ الاستبدال .

ث- في حال عدم استبدال المواد المعيبة خلال فترة معقولة تحدد من قبل الإدارة ، يحق للإدارة استبدال هذه المواد على نفقة المتعهد .

ج- إذا ظهر بعد انتهاء فترة الضمان عيب في الصنع أو عيب تعمد المتعهد اخفاءه ، يبقى الضمان سارياً لمدة/عام كامل/ اعتباراً من تاريخ ظهور هذا العيب أو العطل به

٨- يتم الاستلام النهائي بعد انتهاء فترة الضمان المذكورة أعلاه.

٩- حل الخلافات: يتم حل كافة الخلافات التي تحصل بين المتعهد والادارة بالطرق الودية وإذا لم يتم التوصل الى أي اتفاق يودي لحلها ، فيتم حلها عن طريق الغضاء الاداري السوري وذلك وفق القوانين والأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية.

١٠- لانتهاب صفة المتعهد المرشح الى متعهد الا بعد ابلاغه المصادقة على العقد واعطائه أمر المباشرة .

١١- تعديل العقد:

أ - يجوز لأمر الصرف زيادة الكميات المتعاقد عليها او انفاصها خلال مدة تنفيذ العقد بنسبة لا تتجاوز ٣٠ % ثلاثة بالمائة لكل بند او مادة من التعاقد على حدود ذلك بنفس الشروط والاسعار الواردة في العقد دون حاجة الى عقد جديد على ان لا تتجاوز قيمة مجموع الزيادة او النقص ٢٥ % خمسة وعشرون بالمائة من القيمة الاجمالية للعقد.

ب - يعطي المتعهد في حال الزيادة مدة اضافية تتناسب مع طبيعة ومقدار هذه الزيادة وذلك من اجل هذه الزيادة فقط .

١٢- فسخ العقد: يعتبر العقد مفسوخا حكما وفق الشروط التي نصت عليها المادة /٥٩/ من القانون رقم /٥١/ لعام ٢٠٠٤ .

١٣- يتلزم العارض بتوريد ماتفاق عليه وفق دفاتر الشروط المحددة والمتعلنة من قبل الادارة ووفق ماجاء بعرضه المقبول من قبل الادارة

١٤- اذا طرأ اي تعديل في الاسعار خلال مدة التنفيذ تطبق احكام المادتين /٦٣-٦٤/ من القانون رقم /٥١/ لعام ٢٠٠٤ والمادة /٣٣/ من المرسوم رقم /٤٥٠/ لعام ٢٠٠٤

دمشق في / ٢٠٢٥ /

المدير التجاري

معاون المدير

رئيس دائرة المشتريات

رئيس شعبة المشتريات الداخلية

مسؤول الملف

المدير العام

SYRIAN ARAB REPUBLIC

MINISTRY OF ENERGY

SYRIAN PETROLEUM COMPANY

COMMERCIAL DIRECTORATE



NO:

DATE:

استماراة للملف رقم ١٤/٢٠٢٥/٤

بخصوص تأمين أكياس نايلون شبك بقياسات مختلفة

لزوم مديرية حقول المنطقة الوسطى

يجب على العارض إملاء المعلومات التالية ووضعها في مختلف الأوراق الثبوتية وفق ما يلى :

١ - اسم العارض أو اسم الشركة العارضة :

٢ - رقم الملف : ١٤/٢٠٢٥/٤.

٣ - موضوع الملف: تأمين أكياس نايلون شبك بقياسات مختلفة

٤ - موعد الإغلاق : حتى نهاية الدوام الرسمي من يوم **الإثنين ١٩/٥/٢٠٢٥**.٥ - موعد جلسة فض العروض : يوم **الأحد ٣٠/٥/٢٠٢٥** الساعة / ١٠ / ص بـ ١ في مبنى الادارة العامة للشركة السورية للنفط
بمشروع دمر الطابق / ١٢ .

٨ - عملة العرض :

٩ - الموطن المختار :

الشارع :

الحي :

المدينة :

فاكس :

هاتف :

اسم الشخص :

١٠ - مدة التوريد : /٣٠/ يوم من تاريخ أمر المباشرة.

١١ - مكان التوريد : أرض مستودعات مديرية حقول المنطقة الوسطى بالفرقلس

١٢ - أتعهد بأن المواد المطلوبة جديدة وغير متجدد ومتوفرة في الأسواق المحلية

١٣ - أتعهد بأنني غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أموالي حجزا احتياطيا لصالح الجهات العامة أو حجزا تنفيذيا ولا تكون عضوا في المكاتب التنفيذية للادارة المحلية ضمن محافظتي أو عضوا في مجلس الشعب .

١٤ - أتعهد بأنني لا املك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعى في إسرائيل و لست مشتركا في أي مؤسسة أو هيئة فيها أو طرف في أي عقد للصناعة أو للتجمع أو الترخيص أو المساعدة الفنية مع أي مؤسسة أو هيئة أو شخص في إسرائيل و أني لا أزاول مثل هذا النشاط في إسرائيل سواء كان شخصيا أم عن طريق وسيط ولا أسهم بشكل من الإشكال في دعم إسرائيل أو مجدها الحربي وفق نص المادة ٦/١١ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ .

١٥ - إنني ألتزم بكافة مواد دفتر الشروط المالي والقانوني وكذلك دفتر الشروط الفنى وأرفقهم موقعين ومحتملين .

اسم وتوقيع العارض والخاتم